

يقع في خمسة محاور هي الشراكة مع إسرائيل والداو والوسطاء الأجانب والمصافي الخارجية والتزقيات

حماد والفزيع يستجوبان وزير النفط: أخل بمسؤولياته الدستورية والقانونية وتعهد مخالفة القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل

تتحملها الكويت جراء فسخ العقد مع «شركة داو كيميكال» منذ تاريخ فسخ العقد، والتي تقدر قيمتها بـ 250 ألف دولار يومياً منذ تاريخ فسخ العقد أي بما يعادل حوالي 300 مليون دولار تقريباً حتى الآن وإذا بالكويت بمواجهة حكم تحكيم دولي مبرر لا مناص منه، كان بالإمكان اللجوء إلى صلح واق قبل صدور هذا الحكم المفاجئ؛ ما الذي حدث طيلة فترة التقاضي والمرافعات؟ ولماذا تم تفصح القيسادات النفطية عن مجريات التحكيم وموقفها أولاً بأول؟

وما طبيعة مرافعات من تولى الدفاع عن الكويت؟ ومن الذي قام بالدفاع عن الكويت؟ وما خبراته في هذا المجال؟ ولماذا فشلوا في درء خطر التعويضات المليارية؟

3 - إهمال الإجراءات الاحتياطية التي كان من المفترض أن تتخذها الشركة لمقابلة التعويضات الناتجة عن إلغاء التعاقد والسعي لتحصيل الدولة قيمة هذه المطالبة بالكامل.

لم تقم شركة صناعة الكيماويات البترولية بالاحتياط لمقابلة التعويضات الناتجة عن إلغاء التعاقد بموجب القضية المرفوعة ضد الشركة أمام هيئة التحكيم الدولية التابعة لفرقة التجارة الدولية، وذلك في حال تطبيق المادة الخاصة بشروط التعويض فيما إذا رفض أحد الطرفين إتصال الصفة، حيث يحق للطرف المتضرر المطالبة بجميع خسائر والأضرار التي نتجت عن الإلغاء.

كما أنه تم اقتراح المبالغ الناتجة في محضر اجتماع إدارة شركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) في 10/10/2011: ● تتحمل الدولة قيمة المطالبة بالكامل، حيث قرار الإلغاء هو قرار سيادي صدر عن مجلس الوزراء، مهيمناً على قرار المجلس الأعلى للبترويل وشركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) الذي يقرض أن تتحمل الدولة تبعاته.

● تتحمل شركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) إجمالي ما ينشأ من تعويضات كونها طرف التعاقد والذي يترتب عليه تجاوز في مصروفات التشغيل لدى شركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) نظراً لعدم رصد أي مبالغ لمقابلة تلك المطالبة.

تم صدر القرار رقم 21/2011 في التاريخ نفسه على موافقة مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية بأخر مستجدات دعوى التحكيم المرفوعة من الشركة الأمريكية ضد شركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) وتأكيد عدم تحمل شركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) لأي أعباء إضافية وأثار مالية قد تنشأ جراء قرار التحكيم وطلب ديوان المحاسبة ببيان الإجراءات الاحتياطية التي اتخذتها شركة صناعة الكيماويات البترولية (P.I.C) لقباله التعويضات الناتجة عن إلغاء التعاقد والتنسيق مع مؤسسة البترول الكويتية بشأن تلك التعويضات.

كما أصدر مجلس الوزراء قراره المنحذ في اجتماعه الاستثنائي رقم (67 - 2008) المنعقد بتاريخ 28/12/2008 بالتوصية بالطلب من المجلس الأعلى للبترويل، بمباشرة الإجراءات اللازمة لإلغاء التعاقد مع إحدى الشركات الأمريكية (داو)، وفقاً للإطار القانوني السليم، وبما يحفظ حقوق الدولة ومصالحها.

كما أصدر مجلس الوزراء قراره المنحذ في اجتماعه الاستثنائي رقم (67 - 2008) المنعقد بتاريخ 28/12/2008 بالتوصية بالطلب من المجلس الأعلى للبترويل، بمباشرة الإجراءات اللازمة لإلغاء التعاقد مع إحدى الشركات الأمريكية (داو)، وفقاً للإطار القانوني السليم، وبما يحفظ حقوق الدولة ومصالحها.

كما أصدر مجلس الوزراء قراره المنحذ في اجتماعه الاستثنائي رقم (67 - 2008) المنعقد بتاريخ 28/12/2008 بالتوصية بالطلب من المجلس الأعلى للبترويل، بمباشرة الإجراءات اللازمة لإلغاء التعاقد مع إحدى الشركات الأمريكية (داو)، وفقاً للإطار القانوني السليم، وبما يحفظ حقوق الدولة ومصالحها.

كما أصدر مجلس الوزراء قراره المنحذ في اجتماعه الاستثنائي رقم (67 - 2008) المنعقد بتاريخ 28/12/2008 بالتوصية بالطلب من المجلس الأعلى للبترويل، بمباشرة الإجراءات اللازمة لإلغاء التعاقد مع إحدى الشركات الأمريكية (داو)، وفقاً للإطار القانوني السليم، وبما يحفظ حقوق الدولة ومصالحها.

كما أصدر مجلس الوزراء قراره المنحذ في اجتماعه الاستثنائي رقم (67 - 2008) المنعقد بتاريخ 28/12/2008 بالتوصية بالطلب من المجلس الأعلى للبترويل، بمباشرة الإجراءات اللازمة لإلغاء التعاقد مع إحدى الشركات الأمريكية (داو)، وفقاً للإطار القانوني السليم، وبما يحفظ حقوق الدولة ومصالحها.



مقدا الاستجواب في طريقهما إلى الأمانة العامة

هذه الاتفاقية استخدام كروت تزويد الشاحنات بالديزل التي تصدرها شركة (I.D.S) إحدى الشركات التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية في محطات الوقود التي تمتلكها الشركات الإسرائيلية كما تتيح استخدام الكروت التي تصدرها الشركات الإسرائيلية لتزويد الشاحنات بالديزل في محطات الوقود التي تمتلكها شركة (I.D.S) إحدى الشركات التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية) وقد قام المدعو جريت رونغا، الذي ذكر في المحور الرابع للاستجواب بتوقيع عقد الشراكة بين شركة (I.D.S) إحدى الشركات التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية لتزويد الشاحنات بالوقود والبترويل الكويتية.

وقضية التعامل مع الكيان الصهيوني تبين مدى علاقة السيد «حسين إسماعيل» مع الوسطيين «جريت رونغا» و«ديليك» (DELEK GROUP)، وقد أثر في أسئلة برلمانية تم توجيهها إلى وزير النفط هاني حسن التريكت.

وأوضح إسماعيل أن تلك الشركة «حصلت من غير إرادة الطرف الكويتي، إثر استحواذ (ديليك) على شركة (تسكاكو)، التي تتشارك مع الكويت في أنشطة نفطية في بلجيكا، ويشير بيان صحافي منشور على موقع «ديليك» على الانترنت إلى أنها اشترت عمليات «شيفرون» الخاصة بتسويق الوقود في هولندا وبلجيكا والولايات المتحدة في العام 2007 مقابل 342 مليون يورو.

وأكد إسماعيل أن استحواذ «ديليك» على «تسكاكو» تم في 2007، ولم يكن بإمكان الجانب الكويتي أن يمنعه، مشيراً إلى أن «(تسكاكو) ما زالت تحتفظ باسمها القديم، وجميع الذين يتعامل معهم الجانب الكويتي فيها بلجيكيون، وجار اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة هذا الموقف».

ولفت إسماعيل أن «(ديليك) تتخرج الآن من كل أصولها في أوروبا، بيد أن (البترول العالمية) لم ولن تسعى لأي تعاون مع شركات إسرائيلية، وما حدث فرض هذا».

وعن هذا التصريح بمخافة إيدانة لوزير النفط باعتراف رئيس شركة البترول الكويتية العالمية السيد «حسين إسماعيل» في أوروبا (Delek Europe B.V) وشركات إسرائيلية أخرى عن طريق شركة (International Diesel Service I.D.S) لتزويد الشاحنات بالوقود «أحد الشركات التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية» بالمخالفة لسياسة الدولة وللقانون رقم 21 لسنة 1964م في القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

كما لم يقم رئيس شركة البترول الكويتية العالمية السيد «حسين إسماعيل» أثناء زيارته العديدة والمتكررة لمحطات الوقود في أوروبا منذ تعيينه في نوفمبر

القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل وذلك منذ سنة 2007 وحتى الآن.

اعترف وزير النفط عن طريق رئيس شركة البترول الكويتية العالمية السيد «حسين إسماعيل» رسمياً بجريمة التعامل مع الكيان الصهيوني والتي يمنحها ويعاقب عليها القانون الكويتي في القانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن.. القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل، وذلك بالرغم من أن الشعب الكويتي يرفض رفضاً قاطعاً التعامل مع الكيان الصهيوني أو التطبيع معه، كما أن سمو أمير البلاد (حفظه الله ورحمته) عندما كان وزيراً للخارجية وعميد ديبلوماسي العالم شدد وحارب التطبيع مع الكيان الصهيوني على مدار خمسين عاماً، إلا أن رئيس شركة البترول الكويتية العالمية استمر في الشراكة مع شركة «ديليك» الإسرائيلية (DELEK GROUP)، متحدياً لرغبة وإرادة سمو أمير البلاد والنسب الكويتي ومخالفاً لقوانين وسياسات دولة الكويت.

تفاصيل القضية، إنه في سنة 2007 تم رهن أسهم شركة «ديلك الإسرائيلية» في أوروبا (Delek Europe B.V) في شركة (Petroleum Product Storage and Transport P.P.S.T) لدى البنوك العالمية والتي تملك شركة البترول الكويتية العالمية 50٪ من أسهمها وذلك لاقتراض 350 مليون يورو من البنوك العالمية وقد تم إخطار شركة البترول الكويتية العالمية عن طريق المستشار المالي Lehman Brothers الممثل المالي للشركة «ديلك الإسرائيلية» في أوروبا (Delek Europe B.V) بأن شركة «ديلك الإسرائيلية» قامت باقتراض 350 مليون يورو من البنوك العالمية وأن أسهمها في شركة (P.P.S.T) التي تملك شركة البترول الكويتية العالمية 50٪ من أسهمها قد تم رهنها لدى البنوك العالمية ولقد تم إخطار شركة البترول الكويتية العالمية رسمياً بذلك.

وقام السيد «روس بيكر» بأوامر من رئيس شركة البترول الكويتية العالمية السيد «حسين إسماعيل» بأخذ زمام التفاوض وتغطية هذه القضية حتى لا يعلم بها أحد وللأسف استطاع «روس بيكر» ورئيس شركة البترول الكويتية العالمية إخفاء المعلومات عن تلك الشركة مع حصولنا على المخاطبات الداخلية التي تدين رئيس شركة البترول الكويتية العالمية والذي قام وزير النفط بحياثته في أكثر من قضية.

والإجراء المشين الذي ارتكبه رئيس شركة البترول الكويتية العالمية منذ سنة 2007 هو عدم التخلص من الشراكة مع شركة «ديلك الإسرائيلية» (DELEK GROUP ENERGY) واستمراره في الشراكة مع شركة «ديلك الإسرائيلية» إلى وقتنا الحالي.

نص التصريح الذي جاء في جريدة الراي الكويتية «العدد رقم 12276 يوم السبت الموافق 9 فبراير 2013، أثناء زيارته المحررة لمقاطعة إسرائيل الذي يمنح التعامل والتطبيع مع الكيان الصهيوني، حيث نتيج

موضوع الثقة على المجلس».

وإذا كان هذا الحق من الأمور المسلمة والمستقرة في ظل الأنظمة البرلمانية، فلن علينا أن نذكر أنفسنا بأن الدستور الكويتي لم يكتف بتبني ذلك، بل حذر من المبالغة في ضمانات السلطة التنفيذية كما أشارت إلى ذلك المذكورة التفسيرية، حيث كان من ضمن ما أوردته... «وذلك مخالفة أن تطغى هذه الضمانات على شعبية الحكم، أو تضع في التطبيق جوهر المسؤولية الوزارية التي هي جماع الكلمة في النظام البرلماني، وما يبعث على الاطمئنان في هذا الشأن ويدفع تلك المخظة إلى حد كبير، مما أثبتته الجارب الدستورية العالمية من أن مجرد التلويح بالمسؤولية فعال في درء الأخطاء قبل وقوعها أو منع التماهي فيها أو الإصرار عليها، ولذلك تولت فكرة المسؤولية السياسية تاريخياً عن التلويح أو التهديد بتحريك المسؤولية الجنائية للوزراء، وقد كانت هذه المسؤولية الجنائية هي الوحيدة المقررة قديماً، كما أن تجريح الوزراء... كليل بإحراج والدفع به إلى الاستقالة إذا ما استند هذا التجريح إلى حقائق دامغة وأسباب قوية تتردد أصداؤها في الرأي العام، كما أن هذه الأخطاء ستكون تحت نظر رئيس الدولة باعتباره الحكم النهائي في كل ما يجر حول الوزير... ولو لم تتحقق في مجلس الأمة الأغلبية الكبيرة اللازمة لإصدار قرار «بعدم الثقة»... كما أن شعور الرجل السياسي الحديث بالمسؤولية الشعبية والبرلمانية، وحسه المرفه من الناحية الأدبية لكل نقد أو تجريح، قد حملا الوزير البرلماني على التحجيل بالتخلي عن منصبه إذا ما لاح له أنه فاقد ثقة الأمة أو مصلحتها».

وإزاء ما تضمنه الدستور من أحكام وتوجيهات صريحة، والتزاماً بالقسم الدستوري، الذي بدأنا به مسؤولياتنا الدستورية في الفصل التشريعي الرابع عشر، وبالنظر لما ارتكبه السيد/ وزير النفط من خلال بمسؤولياته الدستورية والقانونية مما يستوجب مساءلته سياسياً، فإننا نتقدم باستجوابنا إلى السيد/ وزير النفط بصفته ممجلاً فيما يلي بصفة عامة وبإيجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها هذا الاستجواب.

المحور الأول ● أولاً: تعمد وزارة النفط الاستمرار في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

ثانياً: تعمد استمرار وزارة النفط ببيع المحطات والمجالات الخلية في محطات الوقود التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية في أوروبا والتي يعاقب عليها قانون الجزء رقم 16 لسنة 1964م والمادة 260 مكرر (أ).

ثالثاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

رابعاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

خامساً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.



حماد أثناء التوقيع على صحيفة الاستجواب

موضوع الثقة على المجلس».

وإذا كان هذا الحق من الأمور المسلمة والمستقرة في ظل الأنظمة البرلمانية، فلن علينا أن نذكر أنفسنا بأن الدستور الكويتي لم يكتف بتبني ذلك، بل حذر من المبالغة في ضمانات السلطة التنفيذية كما أشارت إلى ذلك المذكورة التفسيرية، حيث كان من ضمن ما أوردته... «وذلك مخالفة أن تطغى هذه الضمانات على شعبية الحكم، أو تضع في التطبيق جوهر المسؤولية الوزارية التي هي جماع الكلمة في النظام البرلماني، وما يبعث على الاطمئنان في هذا الشأن ويدفع تلك المخظة إلى حد كبير، مما أثبتته الجارب الدستورية العالمية من أن مجرد التلويح بالمسؤولية فعال في درء الأخطاء قبل وقوعها أو منع التماهي فيها أو الإصرار عليها، ولذلك تولت فكرة المسؤولية السياسية تاريخياً عن التلويح أو التهديد بتحريك المسؤولية الجنائية للوزراء، وقد كانت هذه المسؤولية الجنائية هي الوحيدة المقررة قديماً، كما أن تجريح الوزراء... كليل بإحراج والدفع به إلى الاستقالة إذا ما استند هذا التجريح إلى حقائق دامغة وأسباب قوية تتردد أصداؤها في الرأي العام، كما أن هذه الأخطاء ستكون تحت نظر رئيس الدولة باعتباره الحكم النهائي في كل ما يجر حول الوزير... ولو لم تتحقق في مجلس الأمة الأغلبية الكبيرة اللازمة لإصدار قرار «بعدم الثقة»... كما أن شعور الرجل السياسي الحديث بالمسؤولية الشعبية والبرلمانية، وحسه المرفه من الناحية الأدبية لكل نقد أو تجريح، قد حملا الوزير البرلماني على التحجيل بالتخلي عن منصبه إذا ما لاح له أنه فاقد ثقة الأمة أو مصلحتها».

وإزاء ما تضمنه الدستور من أحكام وتوجيهات صريحة، والتزاماً بالقسم الدستوري، الذي بدأنا به مسؤولياتنا الدستورية في الفصل التشريعي الرابع عشر، وبالنظر لما ارتكبه السيد/ وزير النفط من خلال بمسؤولياته الدستورية والقانونية مما يستوجب مساءلته سياسياً، فإننا نتقدم باستجوابنا إلى السيد/ وزير النفط بصفته ممجلاً فيما يلي بصفة عامة وبإيجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها هذا الاستجواب.

المحور الأول ● أولاً: تعمد وزارة النفط الاستمرار في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

ثانياً: تعمد استمرار وزارة النفط ببيع المحطات والمجالات الخلية في محطات الوقود التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية في أوروبا والتي يعاقب عليها قانون الجزء رقم 16 لسنة 1964م والمادة 260 مكرر (أ).

ثالثاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

رابعاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

خامساً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

موضوع الثقة على المجلس».

وإذا كان هذا الحق من الأمور المسلمة والمستقرة في ظل الأنظمة البرلمانية، فلن علينا أن نذكر أنفسنا بأن الدستور الكويتي لم يكتف بتبني ذلك، بل حذر من المبالغة في ضمانات السلطة التنفيذية كما أشارت إلى ذلك المذكورة التفسيرية، حيث كان من ضمن ما أوردته... «وذلك مخالفة أن تطغى هذه الضمانات على شعبية الحكم، أو تضع في التطبيق جوهر المسؤولية الوزارية التي هي جماع الكلمة في النظام البرلماني، وما يبعث على الاطمئنان في هذا الشأن ويدفع تلك المخظة إلى حد كبير، مما أثبتته الجارب الدستورية العالمية من أن مجرد التلويح بالمسؤولية فعال في درء الأخطاء قبل وقوعها أو منع التماهي فيها أو الإصرار عليها، ولذلك تولت فكرة المسؤولية السياسية تاريخياً عن التلويح أو التهديد بتحريك المسؤولية الجنائية للوزراء، وقد كانت هذه المسؤولية الجنائية هي الوحيدة المقررة قديماً، كما أن تجريح الوزراء... كليل بإحراج والدفع به إلى الاستقالة إذا ما استند هذا التجريح إلى حقائق دامغة وأسباب قوية تتردد أصداؤها في الرأي العام، كما أن هذه الأخطاء ستكون تحت نظر رئيس الدولة باعتباره الحكم النهائي في كل ما يجر حول الوزير... ولو لم تتحقق في مجلس الأمة الأغلبية الكبيرة اللازمة لإصدار قرار «بعدم الثقة»... كما أن شعور الرجل السياسي الحديث بالمسؤولية الشعبية والبرلمانية، وحسه المرفه من الناحية الأدبية لكل نقد أو تجريح، قد حملا الوزير البرلماني على التحجيل بالتخلي عن منصبه إذا ما لاح له أنه فاقد ثقة الأمة أو مصلحتها».

وإزاء ما تضمنه الدستور من أحكام وتوجيهات صريحة، والتزاماً بالقسم الدستوري، الذي بدأنا به مسؤولياتنا الدستورية في الفصل التشريعي الرابع عشر، وبالنظر لما ارتكبه السيد/ وزير النفط من خلال بمسؤولياته الدستورية والقانونية مما يستوجب مساءلته سياسياً، فإننا نتقدم باستجوابنا إلى السيد/ وزير النفط بصفته ممجلاً فيما يلي بصفة عامة وبإيجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها هذا الاستجواب.

المحور الأول ● أولاً: تعمد وزارة النفط الاستمرار في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

ثانياً: تعمد استمرار وزارة النفط ببيع المحطات والمجالات الخلية في محطات الوقود التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية في أوروبا والتي يعاقب عليها قانون الجزء رقم 16 لسنة 1964م والمادة 260 مكرر (أ).

ثالثاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

رابعاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

خامساً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

موضوع الثقة على المجلس».

وإذا كان هذا الحق من الأمور المسلمة والمستقرة في ظل الأنظمة البرلمانية، فلن علينا أن نذكر أنفسنا بأن الدستور الكويتي لم يكتف بتبني ذلك، بل حذر من المبالغة في ضمانات السلطة التنفيذية كما أشارت إلى ذلك المذكورة التفسيرية، حيث كان من ضمن ما أوردته... «وذلك مخالفة أن تطغى هذه الضمانات على شعبية الحكم، أو تضع في التطبيق جوهر المسؤولية الوزارية التي هي جماع الكلمة في النظام البرلماني، وما يبعث على الاطمئنان في هذا الشأن ويدفع تلك المخظة إلى حد كبير، مما أثبتته الجارب الدستورية العالمية من أن مجرد التلويح بالمسؤولية فعال في درء الأخطاء قبل وقوعها أو منع التماهي فيها أو الإصرار عليها، ولذلك تولت فكرة المسؤولية السياسية تاريخياً عن التلويح أو التهديد بتحريك المسؤولية الجنائية للوزراء، وقد كانت هذه المسؤولية الجنائية هي الوحيدة المقررة قديماً، كما أن تجريح الوزراء... كليل بإحراج والدفع به إلى الاستقالة إذا ما استند هذا التجريح إلى حقائق دامغة وأسباب قوية تتردد أصداؤها في الرأي العام، كما أن هذه الأخطاء ستكون تحت نظر رئيس الدولة باعتباره الحكم النهائي في كل ما يجر حول الوزير... ولو لم تتحقق في مجلس الأمة الأغلبية الكبيرة اللازمة لإصدار قرار «بعدم الثقة»... كما أن شعور الرجل السياسي الحديث بالمسؤولية الشعبية والبرلمانية، وحسه المرفه من الناحية الأدبية لكل نقد أو تجريح، قد حملا الوزير البرلماني على التحجيل بالتخلي عن منصبه إذا ما لاح له أنه فاقد ثقة الأمة أو مصلحتها».

وإزاء ما تضمنه الدستور من أحكام وتوجيهات صريحة، والتزاماً بالقسم الدستوري، الذي بدأنا به مسؤولياتنا الدستورية في الفصل التشريعي الرابع عشر، وبالنظر لما ارتكبه السيد/ وزير النفط من خلال بمسؤولياته الدستورية والقانونية مما يستوجب مساءلته سياسياً، فإننا نتقدم باستجوابنا إلى السيد/ وزير النفط بصفته ممجلاً فيما يلي بصفة عامة وبإيجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها هذا الاستجواب.

المحور الأول ● أولاً: تعمد وزارة النفط الاستمرار في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

ثانياً: تعمد استمرار وزارة النفط ببيع المحطات والمجالات الخلية في محطات الوقود التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية في أوروبا والتي يعاقب عليها قانون الجزء رقم 16 لسنة 1964م والمادة 260 مكرر (أ).

ثالثاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

رابعاً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

خامساً: تعمد وزارة النفط في المخالفة الصريحة للقانون رقم 21 لسنة 1964م في شأن... القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل.

تقدم النائبان سعدون حماد ونواف الفزيع رسمياً إلى الأمانة العامة لمجلس الأمة بطلب لاستجواب وزير النفط هاني حسن بصفته وفقاً للمادة (100) من الدستور.

وتنص المادة المذكورة على انه «سلك عضو من أعضاء مجلس الأمة ان يوجه الى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزير استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم».

ويتضمن طلب الاستجواب خمسة محاور: أولها يتعلق بما اسماه النائبان المستجوبان «تعمد وزارة النفط الاستمرار في المخالفة للقانون رقم 21 لسنة 1964 بشأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل وتعمد الاستمرار ببيع ممنوعات ومحطات الوقود التابعة لشركة البترول الكويتية في أوروبا».

أسما الثاني فيتعلمق بـ «التجاوزات المالية والإدارية التي شابت تعاقد شركة صناعات الكيماويات البترولية مع شركة داو كيميكال، بينما يتعلق الثالث بـ «التجاوزات المالية والإدارية واهدار وتبديد المال العام في المصافي البترولية الخارجية التابعة للكويت».

ويتطرق الرابع إلى «شبهات وتجاوزات الوسيط روس بيكر في شركة البترول الكويتية العالمية والوسيط الأجنبي جريت رونغا»، في حين يتعلق الخامس بـ «التجاوزات الإدارية التي شابت التعميم رقم (201 2012) والخاص بالترقيات في شركة نفط الكويت»، وفيما يلي التفاصيل:

صحيفة الاستجواب الموجهة إلى السيد/ وزير النفط بصفته.

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.... ويعد:

يقول الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه العزيز: (إننا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا) (الأحراف: 72)

أداء لواجب الأمانة، وقياماً بحق الشهادة، وحفظاً للعهد الوارد في قوله تعالى (والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون، والذين هم بشهاداتهم قاننون) (الحجر: 32-33)

واستجابة لحديث المصطفى ﷺ في بئذ الله للصحة لأمانة المسلمين وعامتهم، كما جاء في الحديث الصحيح «الدين الصحة قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (رواه مسلم).

والتزاما بالدستور ووفاء بالقسم المخصوص عليه في المادة (91) من دستور دولة الكويت والتي تنص على «قبل أن يتولى عضو مجلس الأمة أعماله في المجلس أو لجانته يؤدى أمام المجلس في جلسة علنية البين الأتي: أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للوطن وللأمة، وأن أحترم الدستور وقوانين الدولة، وأؤد عن حريات الشعب ومصالحه وأمواله، وأؤدى عملي بالأمانة والصديق».

ويعد أن أولنا الشعب الكويتي ثقته الغالية بتوفيق من الله وعونه، فقد أدبنا جميعاً بصفقتنا ثواباً منتخبتين منلبن للأمة بين القسم الدستوري المخصوص عليه في المادة (91) من الدستور.

وعندما أدبنا هذا القسم العظيم، كنا ندرك معه عظم المسؤولية، ونقل الأمانة بواجباتنا الدستورية في التشريع والرقابة من دون خور أو تردد، ومن دون ذنن أو تقصير، أيا كانت تبعات ذلك، ومهما كانت نتائج، وبغض النظر عن الطرف المعنى به.

ومن بين أهم أدوات الرقابة، التي أولانا إياها الدستور: أداة الاستجواب حيث نصت المادة (100) منه، وذلك من بين ما نصت عليه انه «لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم».

ولا تجرى المناقشة في الاستجواب إلا بعد ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمه، وذلك في غير حالة الاستعجال وموافقة الوزير بمراجعة حكم المادتين (101) و(102) من الدستور «يجوز أن يؤدي الاستجواب إلى طرح

«النفط» تبيع الخمر والمجلات الخلية في محطات الوقود التابعة لشركة البترول العالمية في أوروبا

أمير البلاد شدد وحارب التطبيع مع الكيان

50 عاماً عندما كان وزيراً للخارجية

رئيس شركة البترول الكويتية العالمية استمر في الشراكة مع «ديلك الإسرائيلية» متحدياً القانون

وزير النفط قام بحماية رئيس شركة البترول الكويتية العالمية في أكثر من قضية

وزارة النفط أبرمت صفقات مع «ديلك الإسرائيلية» لتزويد الشاحنات بالوقود بالمخالفة لسياسة الكويت

هاني حسين اعترف رسمياً بجريمة التعامل مع الكيان الصهيوني عن طريق رئيس شركة البترول الكويتية العالمية

وزير النفط تعمد إخفاء المعلومات والإهدار والتبديد في المال العام وقدم مصالحة الشخصية على مصالح الدولة في عقد «الداو»

ج - وأخيراً إذا تم رفض المشروع بواسطة مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية فمن الذي يتحمل خسارة نصف مليار دولار كنا نستطيع أن نوفرها لو قمنا بنحويل المصفاة إلى مستودعات؟

وحيث إن ملاحظات رئيس قسم التمويل في شركة البترول الكويتية العالمية السيد «Anthony Peter Saunders» أوضحت أن المشروع لم يعرض عليه للتدقيق في الجدوى الاقتصادية للمشروع والذي يعد من صلب عمل هذا المسؤول ولكن رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بالاشتراك مع مدير مصفاة «روتيردام» قاما بعرض المشروع على مجلس إدارة مؤسسة البترول بدون المرور في القنوات الصحيحة. بالإضافة للمخالفة الجسيمة التي ارتكبتها رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بعدم إبلاغ مؤسسة البترول الكويتية بما جاء في مخاطبات رئيس قسم التمويل في الشركة عن مشروع «روتيردام» ليتمكنوا من تمرير المشروع، كما تم محاربة مدير دائرة تمويل المشاريع بتقليل صلاحياته وإعطائه إلى شخص آخر بعد المخاطبات التي وجهها رئيس قسم التمويل في شركة البترول الكويتية العالمية السيد «Anthony Peter Saunders» إلى الإدارة بخصوص مشروع تطوير مصفاة «روتيردام».

2 - عدم الشفافية والتلاعب في ترسية مشروع تطوير مصفاة «روتيردام».

حيث قامت اللجنة العليا في المكتب الرئيسي برئاسة رئيس شركة البترول الكويتية العالمية لتقييم عقود الشركات الهندسية لعمل المرافق وتطوير مصفاة «يوريبورت» في «روتيردام» «ب هولندا» والمملوكة بالكامل لشركة البترول الكويتية العالمية بالعديد من التجاوزات والمغالطات التي أثرت في نتائج المناقصة، فلم يكن ضمن الفريق الذي أعد معايير التقييم موظفين كويتيين شاركوا في وضع معايير التقييم، كما تم اعتماد معايير التقييم بنفس تاريخ الإقبال لاستلام العطاءات في 27 يناير 2012، وهو ما يعتبر انتهاكاً صريحاً لأسس الشفافية في عملية ترسية المناقصة.

ولقد أشار التقييم إلى قبول ست شركات اجتازت المتطلبات الإلزامية وهي (1) - شركة «كيتنم» 2 - شركة جاكوبس 3 - شركة فلور 4 - شركة سي بي أي 5 - شركة سايبم 6 - شركة فوسترويلر، وبعد اجتياز المتطلبات الإلزامية تم التقييم الفني للعطاءات وعندها سقطت شركة جاكوبس واجتاز التقييم الفني خمس شركات.

وعند بدء الجزء الأخير وهو التقييم التجاري تم إلغاء عطاء شركة فوسترويلر ومدها مع شركة سايبم رغم أن عطاء شركة فوسترويلر كان مستقلاً بالتقييم الفني أما شركة سايبم كان بالاشتراك مع شركة فوسترويلر. فلماذا تم إلغاء عطاء شركة فوسترويلر؟

ثالثاً: التجاوزات المالية والإدارية في مشروع مصفاة «الصين». تعرض مشروع مصفاة «الصين» ومجمع البتروكيماويات للتنازل لعدة مرات متتالية ثم إلى التوقف بعد حوالي 8 سنوات من الإصدار للمال العام للمكويبت الكويتية على أرض الواقع، كما أن «شركة سينوبك الصينية» (الشريك في المشروع مع مؤسسة البترول الكويتية) لم تلزم بالاتفاق المبرم، حيث قامت بتخفيض عدد محطات بلا منتفق عليها إلى 200 محطة بدلاً من 1000 محطة وهذا لا يتناسب مع الطاقة التكريرية للمصفاة التي تبلغ 300 ألف برميل يوميا، إضافة إلى أن مؤسسة البترول الكويتية لا يحق لها امتلاك تلك المحطات، وإنما لها فقط حق الاستئجار لهذه المحطات ولادة محددة، بالإضافة إلى ذلك تم إلغاء بناء مجمع البتروكيماويات مما جعل مشروع «مصفاة الصين» غير مجد اقتصادياً، بعد حوالي 8 سنوات من

إصدار المال العام للمكويبت بقيمة تتجاوز 22,5 مليون دولار حتى نهاية شهر مارس 2012. التجاوزات التي شابته مشروع مصفاة «الصين»



حديث جانبي بين حماد والفريع

صفحة الداو كيميكال تعد من أكبر الجرائم المالية التي مرت في تاريخ الكويت

«الكيمائيات» قامت بتوقيع بند جزائي خيالي على الكويت في حال فسح العقد بمعزل عن موافقة وعلم الحكومة

شركة صناعة الكيمائيات لم تقم بالاحتياط لمقابلة التعويضات الناتجة عن إلغاء التعاقد

تجاوزات مالية وإدارية في المصافي البترولية الخارجية التابعة للكويت

فريق مشروع «كي داو» قام بإخفاء الحقائق لتوريط الكويت في صفقة مصفاة فيتنام

وتغريمها مبالغ مالية ضخمة رئيس شركة البترول الكويتية العالمية عرض المصالح الاستثمارية لمؤسسة البترول للخطر الحقيقي في مشروع مصفاة فيتنام

المساءلة. وتتحصر تفاصيل القضية في أن مشروع تطوير مصفاة «روتيردام» في «هولندا» قد تم عرضه على مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية في منتصف 2012 بواسطة رئيس شركة البترول الكويتية العالمية «حسين إسماعيل» ورئيس مصفاة «روتيردام» «وائل سالكين» وذلك بتكلفة إجمالية تقدر بحوالي مليار دولار وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية على عمل دراسة الجدوى على أساس هذه التكلفة.

والحقيقة التي تم إخفاؤها وتغييبها عن مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية أن التكلفة الحقيقية للمشروع هي (بمليار وخمسمائة مليون دولار) أي بزيادة 500 مليون دولار عن التكلفة التي قام رئيس الشركة بعرضها على مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية لتتميز المشروع.

وحيث قام رئيس قسم التمويل في شركة البترول الكويتية العالمية السيد Anthony Peter Saunders (وهو مدير أجنبي يعمل في الشركة منذ أكثر من ثلاثين عاماً) بمخاطبة إدارة شركة البترول الكويتية العالمية لعرض العديد من الملاحظات السلبية على المشروع، وتم إخفاء تلك المخاطبات، كما نفى الوزير في رده على الأسئلة الموجهة إليه وجود هذه المخاطبات تماماً. كما تم معاقبة رئيس قسم التمويل في شركة البترول الكويتية العالمية بسحب جزء من نأذرة تمويل المشاريع منه ومنحها شخص آخر وذلك بعد قيامه بمخاطبة إدارة شركة البترول الكويتية العالمية بخصوص عدم جدوى المشروع.

أهم النقاط التي وردت في مخاطبات رئيس قسم التمويل في شركة البترول الكويتية العالمية السيد/ Anthony Peter Saunders إلى إدارة شركة البترول الكويتية العالمية والتي تم إخفاؤها عن مؤسسة البترول الكويتية:

1 - طريقة عرض المشروع على مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية غير صحيحة، فقد تم العرض بأن شركة البترول الكويتية العالمية سوف تقوم بدراسة جدوى بتكلفة 30 مليون دولار ومن ثم يتم اتخاذ القرار باستثمار حوالي مليار دولار في منتصف العام 2013، بينما الحقيقة أن استمرار العمل في المصفاة إلى حين اتخاذ قرار الاستثمار في منتصف سنة 2013 سوف يكلف شركة البترول الكويتية العالمية ما مقداره من 400 مليون دولار، فكان يجب على من قدم المشروع إلى مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية أن يخطرهم بالأتي:

أ - هل مؤسسة البترول الكويتية مستعدة لخسارة حوالي 450 مليون دولار لانقطار أخذ قرار باستثمار مليار دولار على المصفاة؟ وبالتالي فإن التكلفة الحقيقية للمشروع في حوالي مليار وخمسمائة مليون دولار وليس مليار دولار فقط.

ب - ولعلم فإن النصف مليار دولار التي سوف يتم صرفها على خسائر ومصاريف المصفاة خلال هذه السنة سوف تؤخذ من الشركات الربحية وهذا سيؤثر سلباً على الشركة ككل.

المشاريع في المؤسسة؟ 5 - توريط دولة الكويت بالاتزام بدفع مبالغ مالية ضخمة للبنوك المقرضة وذلك بالقبول بضمان كفاءة الإنجاز على الرغم من ارتفاع نسبة المخاطرة فيه. حيث كان ضمن الاتفاقيات المبرمة مع البنوك العالمية المقرضة لمشروع «فيتنام» اتفاقية (ضمان كفاءة الإنجاز) للبنوك العالمية المقرضة للمشروع والتي تنص على أنه في حالة عدم تمكن مقالو المشروع من الانتهاء من إنجاز «مشروع فيتنام» في الوقت المحدد لأي سبب من الأسباب، فستكون مؤسسة البترول الكويتية ملزمة بدفع كامل مبلغ الدين بالإضافة لفوائد البنوك العالمية المقرضة بالإضافة لخسارة رأس المال لتتجاوز قيمة المبلغ ثلاثة مليارات دولار.

فلماذا قامت مؤسسة البترول الكويتية بالقبول بمثل هذا الشرط ورغم ارتفاع نسبة المخاطرة به؟ خاصة أن هناك أسباباً قد تكون خارجة عن إرادة من يقومون بتنفيذ المشروع على سبيل المثال أسباب سياسية مثل (الأضراب - التأميم).

ثانياً: التجاوزات المالية والإدارية في مصفاة «روتيردام» في «هولندا»

وصف المشروع الهدف من المشروع محاولة تطوير مصفاة «يوريبورت» الملوكية لمؤسسة البترول الكويتية بتكلفة إجمالية تبلغ 879 مليون دولار أميركي من خلال إعادة هيكلة منتجاتها البترولية عبر إنشاء وحدات تكريرية جديدة بهدف التوسع في إنتاج الديزل الخالي من الكبريت والزيوت وتحديث مرافق أخرى.

وتعتبر مصفاة «يوريبورت» من المصافي الصغيرة مقارنة بالمصافي العالمية وذات قدرة محدودة حيث تسعى شركة البترول الكويتية العالمية لاستثمارها في تطوير طاقتها التحويلية، حيث أن معدل النسيبة الإنتاجية للمصفاة بالنسبة للنقط الخام (88) ألف برميل يوميا ويشكل النقط الخام الكويتي المستخدم فيها حوالي النصف.

التجاوزات التي شابته مشروع مصفاة «روتيردام» 1 - المغالطة والتضليل في رد وزير النفط على الأسئلة المتعلقة بمصفاة «روتيردام» لحماية رئيس شركة البترول الكويتية العالمية في قضية التحايل على تقديم مصفاة «روتيردام» للحصول على الموافقة وتمتير المشروع من مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية.

● حيث جاء رد وزير النفط في الأسئلة الموجهة إليه بخصوص مصفاة «روتيردام» والخاصة بقيام السيد Anthony Peter Saunders رئيس قسم التمويل في شركة البترول الكويتية العالمية بمخاطبة إدارة شركة البترول الكويتية العالمية بخصوص فشل المشروع بالنفي وإخفاء المعلومات الخاصة بذلك متبعاً أسلوب المغالطة والتضليل لحماية وإغواء رئيس شركة البترول الكويتية العالمية من

1 - عدم ضمان توافر العملة بنسبة 100% بنفس الوقت كما هو مطلوب من مجلس الإدارة. 2 - لم تستطع الشركة إيجاد وسيلة لتلافي التقلبات في سعر صرف العملة الفيتنامية مقابل الدولار، لذلك سعت الشركة إلى اقتراض أن ذلك سيؤثر على معدل العائد الداخلي بنسبة 1,2٪ سلباً.

3 - لم تستطع الشركة تلافي معدل المخاطر لجمهورية فيتنام والمحدد بـ 6٪ بالكامل وعلت أن ذلك يرجع إلى أن هناك مخاطر كمية يمكن تحديدها ومخاطر كمية لا يمكن تحديدها، فكيف يمكن إدارة مؤسسة البترول الكويتية وعلى رأسها وزير النفط أن تتجاهل رأي العضو المنتدب للشؤون المالية في مؤسسة البترول الكويتية الذي يعتبر من أهم الآراء لتقييم



المستجوبان بعد تقديم الاستجواب

ب - وأيضاً الاتفاق السري لشركة (N.S.R.P) والتي رئيس مجلس إدارتها السيد «حسين إسماعيل» رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم أموال شبه رشوة لمصرف فيتنامي حتى يوافق على توقيع وثيقة تحويل العملة الفيتنامية إلى دولارات أميركية.

4 - تعريض مصالح دولة الكويت النفطية في الخارج للعديد من المخاطر بالتجاهل للآراء التحفظية للعضو المنتدب للشؤون المالية في مؤسسة البترول الكويتية والتي أثارت العديد من التسلبات المتعلقة بمشروع «فيتنام».

وفيمما يلي نص المذكرة الداخلية للعضو المنتدب للشؤون المالية في مؤسسة البترول الكويتية بخصوص مشروع «فيتنام» بتاريخ 11/19/2012.

الموضوع: مشروع مصفاة فيتنام (NSRP) (كما جاء في نص المذكرة الداخلية) «تقدمت شركة (كي.بي.سي) هولدينجز أروبا (Aruba) بكتابها المؤرخ في 3 سبتمبر 2012 بخصوص الموضوع أعلاه،

تطلب من المؤسسة إعادة النظر في الحد الأدنى للعائد المقبول للاستثمار في مشروع مصفاة فيتنام والمحدد بـ 16٪. وقد قامت الشركة باستعراض دراسة اقتصاديات المشروع لجهات الشؤون المالية المتمثلة بالميزات والضمانات الناتجة من المخاطر في فيتنام، مما نتج عنه معدل عائد داخلي (IRR) 15,5٪.

ونظراً لعدم تقديم الحكومة الفيتنامية ضماناً للعملة بنسبة 100٪ بنفس الوقت، حيث قدمت الضرائب الجديدة ضمن البنود الاقتصادية للمشروع، مما يعني أن العائد الاستثماري للمشروع أقل بكثير من العائد الاستثماري الذي عرض على العائد المشترك إدارة المؤسسة وتمت الموافقة عليه.

إن ما قام به رئيس شركة البترول الكويتية العالمية يعتبر انتهاكاً لأسس الشفافية حيث أن مناقصة بناء مصفاة فيتنام طرحت قبل حوالي الستة أشهر وكانت تكلفه أي تغيير في نسبة ضريبة الدخل وأي ضرائب جديدة تفرزها حكومة دولة فيتنام».

على المشروع وتعتبر جزءاً من مصاريف المفاوض، فكان من الواجب عند تغيير هذا الشرط الأساسي في المناقصة بأن يقوم رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بإعادة طرح مناقصة المصفاة حتى يتمكن المفاوضون الآخرون من تقديم عروض بأسعارهم مرة أخرى على هذا الأساس الجديد.

3 - استغلال النفوذ بتعمير عمليات غير قانونية في مشروع «فيتنام». تعريض مصالح مؤسسة البترول الكويتية للخطر فقد قامت شركة (N.S.R.P) والتي رئيس مجلس إدارتها السيد «حسين إسماعيل» رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بالاتفاق مع جهة واحدة لتكون المسؤول الوحيد للقيام بعملية تحويل العملة المحلية الفيتنامية إلى دولارات أميركية لدفع قيمة نقط الكويت المبيع إلى «مصفاة فيتنام»، والتي تصل قيمته إلى حوالي 7 مليارات دولار سنوياً.

مقالو المشروع بتثبيت السعر بشرط أن تقوم شركة (N.S.R.P) (التي تملك فيها شركة البترول الكويتية العالمية نسبة 35,1٪) ورئيس مجلس إدارتها هو أيضاً حسين إسماعيل) يتحمل المسؤولية القانونية الكاملة لدفع المبالغ الناتجة عن ارتفاع نسبة ضرائب الدخل أو أي ضرائب أخرى تفرضها دولة «فيتنام» على المشروع بدلاً من المفاوض أثناء فترة بناء المصفاة التي قد تصل قيمة هذه المبالغ إلى عشرات الملايين من الدولارات.

فكيف لرئيس شركة البترول الكويتية العالمية أن يقبل هذا الشرط الذي يحمي مقالو المشروع؟ ويعرض المصالح الاستثمارية لمؤسسة البترول الكويتية في مصفاة «فيتنام» للخطر الحقيقي، فهذا مثال بسيط حتى يتبين مدى خطورة قبول هذا الشرط على استثمار مؤسسة البترول الكويتية في مشروع مصفاة «فيتنام».

وحيث أن إجمالي دخل مقالو مشروع مصفاة «فيتنام» في أثناء فترة بناء المصفاة سيستمر على الأقل 40 شهراً يقدر بحوالي 5 مليارات دولار، فإذا قامت حكومة دولة «فيتنام» في هذه الفترة على سبيل المثال بزيادة نسبة 1٪ على ضرائب الدخل أو يفرض أي ضريبة جديدة بالنسبة نفسها على المشروع، تكون شركة (N.S.R.P) ملزمة قانونياً بدفع ما يقارب من 50 مليون دولار لحكومة «دولة فيتنام» بدلاً من المفاوض، فكيف إذا كانت النسبة أكثر من ذلك؟ وخطورة الموضوع أيضاً هي عدم احتساب تكلفة هذه الضرائب الجديدة ضمن البنود الاقتصادية للمشروع، مما يعني أن العائد الاستثماري للمشروع أقل بكثير من العائد الاستثماري الذي عرض على العائد المشترك إدارة المؤسسة وتمت الموافقة عليه.

وقد قام أيضاً رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم عدة تصريحات صحافية نبغت فيها أن رسالة الترسية غير ملزمة قانونياً لشركة البترول الكويتية العالمية أو المؤسسة البترولية الكويتية، وتم توقيع رسالة ترسية مشروع «فيتنام» بتاريخ 15/11/2013 في «مدينة هانوي» في جمهورية فيتنام».

وقد قام أيضاً رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم عدة تصريحات صحافية نبغت فيها أن رسالة الترسية غير ملزمة قانونياً لشركة البترول الكويتية العالمية أو مؤسسة البترول الكويتية.

وقد قام أيضاً رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم عدة تصريحات صحافية نبغت فيها أن رسالة الترسية غير ملزمة قانونياً لشركة البترول الكويتية العالمية أو مؤسسة البترول الكويتية.

وقد قام أيضاً رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم عدة تصريحات صحافية نبغت فيها أن رسالة الترسية غير ملزمة قانونياً لشركة البترول الكويتية العالمية أو مؤسسة البترول الكويتية.

وقد قام أيضاً رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم عدة تصريحات صحافية نبغت فيها أن رسالة الترسية غير ملزمة قانونياً لشركة البترول الكويتية العالمية أو مؤسسة البترول الكويتية.

وقد قام أيضاً رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم عدة تصريحات صحافية نبغت فيها أن رسالة الترسية غير ملزمة قانونياً لشركة البترول الكويتية العالمية أو مؤسسة البترول الكويتية.

والإدارية التي شابته مشروع مصفاة «نابولي» في «إيطاليا».

أولاً: التجاوزات المالية والإدارية في مشروع مصفاة «فيتنام»

وصف المشروع - إنشاء مجمع للتكرير والبتروكيماويات في «فيتنام» لتلبية الاحتياجات المحلية بشكل رئيسي، وذلك بطاقة تكريرية تبلغ 10 ملايين طن سنوياً (أي ما يعادل 200 ألف برميل يوميا) لإنتاج المشتقات النفطية. وتم تأسيس شركة المشاركة (N.S.R.P) الخاصة بالمشروع في 2008/4/14 من الشركاء التاليين:

1- 35,1٪ KPI KUWAIT PETROLEUM INTRNATIONL 35,1٪ IKC IDEMISTUS KOSAN PVN 25,1٪ PETRO VIETNAM MCI 4,7٪ MITSUI CHEMICALS «اليابان»

التجاوزات التي شابته مشروع «فيتنام» 1 - تقديم معلومات غير صحيحة للحصول على موافقة مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية على رسالة الترسية (LOA) لمشروع مصفاة ديوان المحاسبة.

وأفاد ديوان المحاسبة بأنه تبين من المراجعة ما يلي: استمرارية شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) في الاحتفاظ بالعديد من الشركات التي تم تأسيسها في عدد من الدول الأوروبية والتي انقضى الغرض من وجودها في ظل إلغاء شركة (P.I.C) لصفقة الشركة وتجاهل ملاحظات ديوان المحاسبة.

وأفاد ديوان المحاسبة بأنه تبين من المراجعة ما يلي: استمرارية شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) في الاحتفاظ بالعديد من الشركات التي تم تأسيسها في عدد من الدول الأوروبية، والتي انقضى الغرض من وجودها في ظل إلغاء شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) لصفقة الشركة مع «شركة داو كيميكال» بناء على قرار مجلس الوزراء، حيث إن جميع هذه الشركات ملوكة بنسبة 100٪ لشركة (P.I.C).

الأمر الذي قد يترتب عليه تحمل الشركة للتزامات مالية قانونية مستقبلياً، في ظل وجود تلك الشركات القائمة من دون أعمال أو أنشطة خاصة بها، لا سيما و«الولايات المتحدة الأميركية» و«هونغاري».

كما سبق لديوان المحاسبة أن أشار إلى ذلك ضمن تقريره عن السنة المالية السابقة 2011/2010، وطلب الديوان مجدداً العمل على التخلص من تلك الشركات واسترداد المبالغ التي تم إيداعها من دون عوائد لتجنب أي التزامات مستقبلية عن وجودها من دون أعمال أو أنشطة.

المحور الثالث التجاوزات المالية والإدارية وإهدار وتبديد المال العام في المصافي البترولية الخارجية التابعة للكويت أولاً: التجاوزات المالية والإدارية التي شابته مشروع مصفاة «فيتنام». ثانياً: التجاوزات المالية والإدارية في مشروع تطوير وتحسين مصفاة «يوريبورت» في «مدينة «روتيردام» في «هولندا».

ثالثاً: التجاوزات المالية والإدارية التي شابته مشروع مصفاة «الصين».

رابعاً: التجاوزات المالية

تمة المنشور من 11

وأحد كبار مستشاريها لدى مؤسسة البترول الكويتية هو هاني عبدالعزيز حسين (وزير النفط الحالي)، الذي كان يعمل مستشاراً لدى «شركة داوكيميكال» في الوقت نفسه، كما قام هاني عبدالعزيز حسين بصفته مستشاراً بالشركة داوكيميكال، بالتفاوض مع مؤسسة البترول الكويتية للتعاقد مع «شركة داوكيميكال» أثناء زيارته الرسمية مع وفد من «شركة داوكيميكال» لمقابلة رئيس مؤسسة البترول الكويتية السابق سعد الشويب.

فكيف يستطع إنصاف الكويت في عقود له مصالح خاصة فيها؟

كما أفادت المعلومات من محضر الاستشكال الذي قدمته شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) بأنه عند عرض «مشروع داوكيميكال» على المجلس الأعلى للبترول قبل اتخاذ قرار الاستثمار، قامت بها ملا حسين رئيسة شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) بحذف الجزئية التي ذكر فيها

المستشار المالي (JP Morgan) لشركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) من أن وضع «شركة داوكيميكال» سيبي وهي تحت ضغط بسبب الأزمة المالية العالمية وتحتاج إلى أموال نقدية، فعلى شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) طلب تخفيض سعر الصفقة.

ومع أن منها ما لم تبلغ المجلس الأعلى أن الوضع المالي «شركة داوكيميكال» سيبي فإن المجلس الأعلى للبترول طلب من شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) أن تطلب من «شركة داوكيميكال» تخفيض سعر الصفقة وهو ما تم بالفعل.

والغريب بالأمر أن وزير النفط كان على علم بما قامت به منها ملا حسين ولم يتحرك لمحاسبتها، فهي لم تراعى مصالح الكويت للحصول على سعر أقل للصفقة بل قامت بعكس ذلك وهو محاولة زيادة ربحية «شركة داوكيميكال» على حساب مصلحة مؤسسة البترول الكويتية بإخفاء هذه المعلومات عن المجلس الأعلى للبترول.

5 - إهدار المال العام بتعمد الاحتفاظ بالعديد من الشركات التي تم تأسيسها في عدد من الدول الأوروبية والتي انقضى الغرض من وجودها في ظل إلغاء شركة (P.I.C) لصفقة الشركة وتجاهل ملاحظات ديوان المحاسبة.

وأفاد ديوان المحاسبة بأنه تبين من المراجعة ما يلي: استمرارية شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) في الاحتفاظ بالعديد من الشركات التي تم تأسيسها في عدد من الدول الأوروبية، والتي انقضى الغرض من وجودها في ظل إلغاء شركة صناعة الكيمائيات البترولية (P.I.C) لصفقة الشركة مع «شركة داو كيميكال» بناء على قرار مجلس الوزراء، حيث إن جميع هذه الشركات ملوكة بنسبة 100٪ لشركة (P.I.C).

الأمر الذي قد يترتب عليه تحمل الشركة للتزامات مالية قانونية مستقبلياً، في ظل وجود تلك الشركات القائمة من دون أعمال أو أنشطة خاصة بها، لا سيما و«الولايات المتحدة الأميركية» و«هونغاري».

كما سبق لديوان المحاسبة أن أشار إلى ذلك ضمن تقريره عن السنة المالية السابقة 2011/2010، وطلب الديوان مجدداً العمل على التخلص من تلك الشركات واسترداد المبالغ التي تم إيداعها من دون عوائد لتجنب أي التزامات مستقبلية عن وجودها من دون أعمال أو أنشطة.

المحور الثالث التجاوزات المالية والإدارية وإهدار وتبديد المال العام في المصافي البترولية الخارجية التابعة للكويت أولاً: التجاوزات المالية والإدارية التي شابته مشروع مصفاة «فيتنام». ثانياً: التجاوزات المالية والإدارية في مشروع تطوير وتحسين مصفاة «يوريبورت» في «مدينة «روتيردام» في «هولندا».

ثالثاً: التجاوزات المالية والإدارية التي شابته مشروع مصفاة «الصين».

رابعاً: التجاوزات المالية

وزير النفط تتمد الاحتفاظ بالعديد من الشركات التي تم تأسيسها في الدول الأوروبية والتي انتفى الغرض من وجودها بعد إلغاء الشراكة الوزير وافق على شرط تحمل المسؤولية القانونية لدفع المبالغ الناجمة عن ارتفاع نسبة ضرائب الدخل من قبل فيتنام

تتمه المنشور من 13

one indeed it was tailor made to maximize the benefits of Ross over KPI and it would costs KPI millions of dollars to honor it (please request a copy of the contract and you will know what I am talking about).

The question is «Why did the president of KPI approve such a contract?» The second issue: Ross reports directly to the president but instead of place him in Kuwait, the President made him based in china to maximum his benefits and for your information Ross salary is: 25 thousand Euro per month 114 thousands Fix allowance (Accommodation and Transportation per year) 120 thousand Euro pension per year Plus a fix bonus 50 thousand per year So the total is 580 thousand Euro per year Ross should be China or Vietnam to manage KPI marketing business. However, since he was appointed early 2010, he is hardly in China or Vietnam. He spends most of his time in other countries away from the KPI business. The question is «Does KPI president know where Ross spends most of his time». If yes, this is a real problem because this means that the president knows that Ross is disabusing KPI money and if the President does not know this would raise a question about his management capability. A proper investigation should take a place to determine the facts regarding this case and then evidences will be provided to show clearly where Ross has spend most of his time. I am sure you will take all the necessary steps to deal this issue.

Best Regards,
Employee in one of K- companies

المرفق الثاني – الترجمة « الرسالة الخاصة والسرية التي أرسلها رئيس شركة البترول الكويتية العالمية إلى «روس بيكر» من: «حسين إسماعيل» يقول: «روس بيكر» تاريخ الإرسال: الأحد، 7 نوفمبر 2010، 6:50 مساء السيد «روس»، يرجى العلم أن السيد «سيمون» (حماسي شركة البترول الكويتية العالمية) يقوم بتنسيق إجابتي على السيد لشركة البترول الكويتية) فيما يخص هذه الشكوى التي لم يكشف مقدمها عن اسمه ويحتاج مساعدتك لإقامة تقديم الأدلة على رحلات السفر التي قمت بها على مدار العام الماضي لتضمينها في الإجابات، ولذا يرجى تقديم المساعدة إليه وسيجمعنا حوار غدا.

رئيس شركة البترول الكويتية العالمية حسين إسماعيل

From: Hussain E.Esmail
Sent: Sunday, November ,07 6:50 2010 PM
To: Ross Baker
Subject: Fw: Misconduct case in KPI

Ross, pls note that simon is coordinating my answer to mr alzanki on this anomonus complaint. he needs your help to substantiate your travel movements during last year to include the same in the answer. pls support him. we will talk tomorrow.
KPI president.
Hussain E. Esmail

ثانيا: شجبتا وتجاوزات الوسيط الأجنبي «جيريت روتنغا» في شركة البترول الكويتية العالمية.

1 – تبديد وإهدار المال العام عن طريق التفاوض لصرف تعويضات للمدعو «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga) تبلغ قيمتها 500 ألف يورو وذلك بعد إدانته بمحاولة إهدار المال العام وسرقة مبلغ يتجاوز قيمته ثلاثة ملايين يورو.

قام رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بالعديد من التجاوزات والمخالفات المالية والقانونية، حيث قام بالتفاوض لصرف مبالغ مالية تبلغ قيمتها 500 ألف يورو بغير وجه حق

عدد أيام	من	إلى
32 يوما	29 يناير 2010	1 مارس 2010
11 يوما	5 مارس 2010	15 مارس 2010
7 أيام	23 مارس 2010	29 مارس 2010
18 يوما	8 أبريل 2010	25 أبريل 2010
11 يوما	30 أبريل 2010	10 مايو 2010
14 يوما	18 مايو 2010	31 مايو 2010
4 أيام	4 يونيو 2010	7 يونيو 2010
10 أيام	10 يونيو 2010	19 يونيو 2010
6 أيام	23 يونيو 2010	28 يونيو 2010
10 أيام	9 يوليو 2010	18 يوليو 2010
6 أيام	5 سبتمبر 2010	10 سبتمبر 2010
5 أيام	19 أكتوبر 2010	23 أكتوبر 2010
4 أيام	28 أكتوبر 2010	31 أكتوبر 2010

الوظيفة	العضو المنتدب المعني الذي لم يتم تحمله باللائحة
رئيس فريق عمل التخطيط الأعمال المتكاملة	نائب العضو المنتدب للتخطيط والغاز
رئيس فريق عمل التخطيط والمساندة (الشؤون التجارية)	نائب العضو المنتدب للتخطيط والغاز
رئيس فريق عمل الصحة والسلامة والبيئة (الشؤون الإدارية والمالية)	نائب العضو المنتدب للشؤون الإدارية والمالية
رئيس فريق عمل تخطيط البرامج الرأسمالية	نائب العضو المنتدب للتخطيط والغاز
رئيس فريق عمل تطوير الحقول (شرق الكويت)	نائب العضو المنتدب جنوب وشرق الكويت

رئيس شركة

الكويتية العالمية

قام بتعيين روس

بيكر في شرق آسيا

ليتمكن من إدارة

أعماله الخاصة

في الفلبن

رئيس «البترو

الكويتية» تفاوض

لصرف مبلغ 500

ألف يورو دون وجه

حق لرئيس إحدى

شركات البترول

العالمية

في أوروبا

المرفق الثاني – الترجمة

« الرسالة الخاصة والسرية

التي أرسلها رئيس شركة البترول الكويتية العالمية إلى «روس بيكر» من: «حسين إسماعيل» يقول: «روس بيكر» تاريخ الإرسال: الأحد، 7 نوفمبر 2010، 6:50 مساء السيد «روس»، يرجى العلم أن السيد «سيمون» (حماسي شركة البترول الكويتية العالمية) يقوم بتنسيق إجابتي على السيد لشركة البترول الكويتية) فيما يخص هذه الشكوى التي لم يكشف مقدمها عن اسمه ويحتاج مساعدتك لإقامة تقديم الأدلة على رحلات السفر التي قمت بها على مدار العام الماضي لتضمينها في الإجابات، ولذا يرجى تقديم المساعدة إليه وسيجمعنا حوار غدا.

رئيس شركة البترول الكويتية العالمية حسين إسماعيل

From: Hussain E.Esmail
Sent: Sunday, November ,07 6:50 2010 PM
To: Ross Baker
Subject: Fw: Misconduct case in KPI

Ross, pls note that simon is coordinating my answer to mr alzanki on this anomonus complaint. he needs your help to substantiate your travel movements during last year to include the same in the answer. pls support him. we will talk tomorrow.
KPI president.
Hussain E. Esmail

ثانيا: شجبتا وتجاوزات الوسيط الأجنبي «جيريت روتنغا» في شركة البترول الكويتية العالمية.

1 – تبديد وإهدار المال العام عن طريق التفاوض لصرف تعويضات للمدعو «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga) تبلغ قيمتها 500 ألف يورو وذلك بعد إدانته بمحاولة إهدار المال العام وسرقة مبلغ يتجاوز قيمته ثلاثة ملايين يورو.

قام رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بالعديد من التجاوزات والمخالفات المالية والقانونية، حيث قام بالتفاوض لصرف مبالغ مالية تبلغ قيمتها 500 ألف يورو بغير وجه حق

لرئيس إحدى شركات البترول العالمية في أوروبا وبيدعي «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga) كتعويض له عن إجراء فصله من الشركة في منتصف سنة 2012 وذلك نتيجة تلاعبه بأسعار شراء محطات الوقود في أوروبا ومحاولة إهداره للمال العام بما يزيد على ثلاثة ملايين يورو تقريباً، وذلك بدلا من أن يتم تحويله إلى النيابة العامة.

والسبب في التفاوض لإرضاء «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga) هي مخاوف رئيس شركة البترول الكويتية العالمية «حسين إسماعيل» من قيام المدعو «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga) بالإفصاح عن المبالغ التي تم دفعها بموافقة والتي تصل إلى مئات الآلاف من الدولارات منذ سنة 2007 وذلك

نيابة عن وزير النفط والوقود المرافقة لهم عند إقرارهم إلى أوروبا وذلك بغير وجه حق، وتم تشكيل لجنة تحقيق في قضيته «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga)، ولقد اشترك أيضا المدعو «جيريت روتنغا» (Gerreit Rutenga) في عملية التعامل مع الكيان الصهيوني

لماذا لم يقم رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتنفيذ توصيات اللجنة التي أداهاها وطالبت بفصله من الشركة منتجا قوانين مؤسسة البترول الكويتية التي تنص على معاقبة كل من يحاول تضليل الإدارة بمعلومات مغلوطة للحصول على منافع شخصية؟ لماذا قام رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بترقية وتعيين المدعو (Gerreit Rutenga) في منصبه الجديد

من هم أقل منهم خبرة وتجاوز المستحقين منهم، وذلك دون مراعاة أو تطبيق لمبدأ العدل بين العاملين، مما تنسب في ظلم واضح لفة كبيرة من العاملين في القطاع النفطي.

وانحصرت معظم هذه التجاوزات التي قامت بها إدارة شركة نفط الكويت واللجان المشكلة للمفاضلة للوظائف الداخلة ضمن التعميم رقم (2012/20) في النقاط التالية:

1- تشكيل اللجان (جاء بدون قرار)؛

تنص الفقرة 7 من البند السابع على أن «يشكل رئيس مجلس إدارة الشركة أو العضو المنتدب المعني لجنة المفاضلة»، إلا أن إدارة شركة نفط الكويت في هذا التعميم لم تقم بإصدار قرار بتشكيل اللجان، مخالفة بذلك لنظام المفاضلة، وذلك استنادا إلى إجابات وزير النفط المقدمة لمجلس الأمة من خلال السؤال البرلماني رقم (00875-KNA-2008) والتي خلّت من وجود قرار بتشكيل هذه اللجان. وهو عيب في شكل القرار الإداري يجيز الطعن عليه بالإلغاء وفقاً للندب الثاني من المادة 4 من القانون رقم 2 لسنة 1981.

2- تشكيل اللجنة (جاء من غير الأعضاء المختصين)؛

يشير نظام الترقيات لشاغلي الوظائف الإشرافية بالدرجات (17 وأعلى) في القطاع النفطي في الفقرة 7 من البند سابعاً إلى أن يقوم العضو المنتدب بتشكيل لجنة من 3 أعضاء لشغل وظيفة رئيس فريق أو ما يعادله «يكون أحد أعضاء لجنة المفاضلة بمسئولي نائب عضو منتدب أو أعلى والأثنان الآخران بمسئولي مدير».

طبقاً لهذا النص فلا مناص ولا خيار لرئيس مجلس الإدارة لاختيار أعضاء بغير ذات الصفة المحددة بنظام المفاضلة، حيث أن التحديد وجوبي وليس اختيارياً، إلا أنه وحسب تشكيل اللجان فقد كانت كل اللجان تتكون من نواب أعضاء منتدبين دون الالتزام بما نص عليه نظام المفاضلة وهو ما يعرف بالقانون «اغتصاب السلطة»، مما يعد هذا التشكيل باطلاً بطلاناً مطلقاً يترتب عليه بطلان قرارات هذه اللجان.

فتشكيلها من نواب العضو المنتدب بالإضافة إلى كونه مخالفاً لإدانة لجنة التحقيق له محاولات سرقة 3 ملايين يورو.

3 – التفاوض معه لتعويضه ما

وعليه فإنهم حتما ليسوا على دراية ومعرفة بماهات وخبرات الموظف خاصة أنهم ليسوا على اتصال مباشر وبشكل يومي معه فكيف والحال أن بعض أعضاء اللجان من مديرية مختلفة تماما عن المديرية التابع لها الموظف وبعضهم حتى لم يلبق أن عناصر ولا لقاء واحدا، وحيث إن عناصر التقسيم للجنة تحصل وزناً نسبياً يصل إلى 70٪ من الوزن الإجمالي (25 بنداً للمفاضلة) وهي الفصل في الاختيار. فمن لا يمثل الواقع، مما يحتم أن تكون قراراتها معيبة وتؤدي إلى بطلانها.

3 – عدم الاعتدال برأي الرئيس المباشر:

يشير نظام الترقيات لشاغلي الوظائف الإشرافية بالدرجات (17 وأعلى) في القطاع النفطي في البند (رباعاً-3) و(سابعاً) إلى قيام الرئيس المباشر والرئيس الأعلى بتعبئة عنصر رأي القطاع، إلا أن محدث لأغلب المرشحين هو قيام الرئيس الأعلى (في أغلب الحالات المدير) وليس الرئيس المباشر (رئيس الفريق) بتعبئة رأي القطاع، دون الاعتبار لإجراءات المحددة بنظام المفاضلة، وهذا خلل واضح في تطبيق المعايير. حيث تم إقصاء رأي الرؤساء المباشرين من هذا التعميم.

وعليه فإن هذا الفعل شابه العوار والنقص والتقصير، مما يعد سبباً للطعن فيه كونه جاء «مخالفاً للوائح أو الخطأ في تأويلها أو تطبيقها»، وهو سبب رئيسي لطالب بطلان هذا القرار.

4 – عدم الالتزام بسرية التقسيم:

يشير نظام الترقيات لشاغلي الوظائف الإشرافية بالدرجات (17 وأعلى) في القطاع النفطي في البند (سابعاً - 3) إلى أن «يرسل أعضاء لجنة المفاضلة كل على حدة أوراق التقييم الخاصة بالمرشحين وفق النموذج الموضح في المرفق».

بعد استقائهم إلى رئيس مجلس إدارة الشركة/ العضو المنتدب المختص في مظهر سري مغلق».

بينما واقع الحال أن قام أعضاء لجان المفاضلة بتباحث أسماء المرشحين بشكل علني في اجتماعات مشتركة، وقد تم استدعاء أكثر من مدير إدارة لاستعراض الأسماء أمامه.

مصا بعد هذا الفعل مخالفاً للطعن بالقرار حيث جاء «مخالفاً للوائح أو الخطأ في تأويلها أو تطبيقها».

5 – التضليل بالمعلومات:

حيث قامت شركة نفط الكويت ومن خلال الردود على الأسئلة البرلمانية بالتزويد ببيانات مضللة عن وضع بعض الموظفين خاصة بالكشف التصيلي بإسماء العاملين الذين تم استبعادهم وسبب الاستبعاد لكل منهم وعلى سبيل الاستدلال لا الحصر:

الموظف بالتسلسل رقم 77 والموظف بالتسلسل رقم 83 بأنهما تم استبعادهما بسبب عدم حصولهما على مؤهل هندسي، إلا أن الإجابة الجبري الإداري يجيز يتم استبعادهما بل تم اختيارهما وتمت ترقيتهما بالتعميم رقم 2012/20 وهذا يعد تضليلاً متعمداً من قبل شركة نفط الكويت.

وكذلك الحال بالنسبة للموظف بالتسلسل رقم 70 «سعيد بوحد، بأن سبب استبعاده حصوله على تقييم سنوي منخفض أي أقل من جيد حسب البند (أولاً -2)، بينما الحقيقة أن هذا السبب تضليل متعمد لاستبعاده، حيث إنه حاصل على تقييم (جيد جدا) في آخر 3 سنوات.)

استبعاد الموظف بالتسلسل رقم 71 «إسماعيل أشكثاني» بحجة حصوله على تقييم سنوي منخفض، والحقيقة أن الموظف حاصل على تقدير امتياز لأخر 5 سنوات وفي السنة الأخيرة تفرغ للدرجول للمستشفى لفترة طويلة أدت إلى أن قامت شركة نفط الكويت باعتبارها فترة لا يمكن الحكم عليه، وبهذا وطبقاً للوائح فإن الموظف يستحق التقييم المماثل للسنة التي تسبقها.

استبعاد الموظف بالتسلسل رقم 98 «إسماعيل الصافر» لحصوله على إنذار خطي. وهذا أيضاً تضليل متعمد، علماً أن النظام الخطي قد انتهى مغوله بتاريخ 2011/11/29 أي قبل سنة من إجراء المفاضلة.

وما تقدم هو عبارة عن عينة فقط من التضليل والأخطاء التي مارسستها اللجان لإبعاد بعض الموظفين المستحقين والذي يدخل من ضمن «مخالفة للوائح أو الخطأ في تأويلها أو تطبيقها» ويوجد على أثرها الطعن بعدم صحة هذا القرار.

6-الاعتدال بالخبرة من خارج القطاع النفطي حتى وفي غير مجال الوظيفة:

طبقاً للتعميم الصادر من الرئيس التنفيذي بتاريخ 2012/4/10 بتعديل البند (ثانياً 5-) بحيث لا يعتد بالخبرة السابقة في غير مجال الوظيفة من خارج القطاع النفطي، إلا أن اللجان المشكلة لم تقم بالتأكد من مدى تطابق الخبرة السابقة لجال الوظيفة أم لا وبخاصة الموظف «مسعد الرشيد» (64318) والذي لا يسلك مدة الخدمة اللازمة للتربيع للوظيفة وهي مدة 12 سنة، بل كل ما لديه هو 11 سنة خبرة داخل القطاع النفطي وستة واحدة فقط خارج القطاع النفطي مسجلة بالباب الخامس على رخصة تجارية من تاريخ 1999/12/4 إلى 2001/5/21. وهي 12/4/1999 إلى 5/21/2001. وهي لا سن قريب أو بعيد في مجال الوظيفة لهذا الموظف «مهندس عقود»، علماً أن اللجنة لم تقم بالتأكد إذا ما كانت هذه الخبرة في مجال الوظيفة أو في غير مجال الوظيفة. عدا حالات أخرى لا يسع المجال لذكرها، مما يندرج تحت مسمى «سوء استعمال السلطة».

7-عدم الالتزام بشروط الترشيح للترقية (التقييم السنوي):

حيث ينص نظام المفاضلة بالفقرة 2 من البند أو لا على «الأ يقل مستوى أداء الموظف من جيد في الأعوام الثلاثة الأخيرة».

حيث قامت لجان المفاضلة بإدخال أشخاص حاصلين على تقدير أقل من جيد المفاضلة مما يعد تجاوزاً صارخاً للشروط المحددة بنظام المفاضلة وعلى سبيل المثال الموظف صاحب الرقم الوظيفي (60741) (حاصل على تقييم سنوي جيد منخفض عام 2010).

وكان المفروض أن يتم استبعاده من المفاضلة تطبيقاً لهذا الشرط، إلا أنه اجتاز المرحلة الأولى من المفاضلة مما يؤكد وجود عيب وخطأ كبير من قبل اللجان في تطبيق آلية المفاضلة المعتمدة.

8 – عدم تمثيل المدير المعني أو نائب العضو المنتدب باللجنة:

يشترط تشكيل اللجنة طبقاً للملحق 7 من البند السابع إلى «أن يكون من ضمن لجنة الاختيار على الأقل المدير أو نائب العضو المنتدب الذي لديه الشاغر» بينما طبقاً لتشكيل اللجان المقدم من شركة نفط الكويت فقد خلّت بعض الوظائف من وجود أي من المدير أو نائب العضو المنتدب المعني، ومنها «ناظر الجدول» وهذا سبب آخر يضاف للأسباب السابقة يدل على وجود خطأ في تشكيل هذه اللجان ويوجب التمسك بالقرار الصادر في الفقرة 4 من البند أولاً تشترط «استيفاء جميع شروط الوظيفة العلمي الجامعي والتخصصي» وكذلك مدة الخبرة العملية المطلوبة حسب الوصف الوظيفي للوظيفة المرشح لها، وحيث أن هناك الكثير من الوظائف

التي تم إجراء مفاضلة لها لا يوجد لها وصف وظيفي بسبب كونها وظائف تم استحداثها مؤخراً في التعميم رقم (2012/12) الصادر بتاريخ 2012/8/23 وهو التعميم التنظيمي السابق لهذا التعميم ومنها على سبيل المثال الوظائف المدرجة أدناه:

1 – رئيس فريق ضبط المواد. والفحص.

2 – رئيس فريق عمل الاستلام والمشتريات.

3 – رئيس فريق خدمات العقود والمشتريات.

4 – رئيس فريق التخطيط والشؤون الإدارية.

5 – رئيس فريق علاقات الموردين.

6 – رئيس فريق عمل التخطيط والمساندة (الشؤون الإدارية والمالية).

7 – رئيس فريق مشاريع تاهيل التربة.

8 – رئيس فريق مشاريع تاهيل

التربة.

9 – رئيس فريق عمل إدارة عقود مستشاري المشاريع.

10 – رئيس فريق عمل الحفر العميق وإصلاح الآبار.

11 – رئيس فريق عمل مساندة معاينة الآبار.

12 – رئيس فريق عمل الحفر العميق وإصلاح الآبار.

وعليه فإن إجراء مفاضلة لهذه الوظائف يعد مخالفة صريحة لنص الفقرة 1 من البند أو لا والذي ينص على أن من شروط الترشيح للترقية «توافر وظيفية شاغرة ومعتمدة وقيمة أعلى درجة أعلى»، مما لا يدع مجالاً للشك بأن مثل هذا الفعل قد أدخل إخلالاً جسماً في الالتزام بتطبيق نصوص لأحة المفاضلة المعتمدة من قبل المؤسسة.

10- نقل موظفين من خارج العائلة الوظيفية (Job Family) ومخالفة لأهداف الترقيات.

وهذا يعتبر انحرفاً من سلطة اللجنة عن تحقيق المصود من الترقية المحددة في نظام المفاضلة بالبنود الثاني من التعريف «لماذا تجرى المفاضلة؟» والذي أكد أن الأسباب التي تجرى لها المفاضلة هو «إتاحة فرص التدرج والتعاقب الوظيفي أمام الموظفين المؤهلين لشغل الوظائف الإشرافية»، وهذا لا يتحقق إلا من خلال تدرج الموظف في العائلة الوظيفية نفسها، إلا أن لجان المفاضلة قامت بنقل موظفين من خارج العائلة الوظيفية وهي بذلك قد انحرفت عن تحقيق الهدف الذي من أجله وجد نظام المفاضلة من خلال «إساءة لها لاستخدام السلطة» المنوخة لها.

11- ترقية بعض الموظفين من أول فئة.

وهو بلا شك يمثل عدم عدالة وإضاعة فرصة على من لهم الأقدمية والأحقية بالترقية، كما أنه يساعد على هدر أموال استثمرتها شركة نفط الكويت في تدريب وتهيئة الموظفين للاستفادة منهم في أعمال الشركة وهو بلا شك يندرج تحت مسمى «سوء استخدام السلطة» ومن هؤلاء على سبيل المثال من دخل المفاضلة أول مرة ويتمتع بخبرة محدودة كما هو مبين من سنوات خبرته مقابل تجاهل واستبعاد آخرين تتراوح خدماتهم ما بين 15 و20 و25 سنة.

12- تدوير بعض رؤساء الفرق الحاليين لمرء بعض الشواغر.

إن قيام الشركة بملء بعض المناصب الشاغرة من هم بوظيفة رئيس فريق بالأضافة من دون ترقية عن طريق تحويلهم من أماكنهم التي هم فيها إلى هذه المناصب الشاغرة، يعد كغير من الاستغراب حيث إن شركة نفط الكويت بهذه الطريقة قد حرمت من هم مؤهلون ومستحقون لمرء هذه الشواغر. وحتى تكون أكثر تحديداً نقل رئيس فريق التخطيط (جنوب شرق) إلى رئيس فريق عمليات الهبكل التنظيمي (بالجنبي الرئيسي) وكذلك نقل رئيس فريق الشراء قبل 4 أشهر وتعيينه في منصب رئيس فريق ضعب المواد ومن ثم نقله بعد 3 شهور إلى رئيس فريق عمل خدمات العقود والمشتريات (3)

منصب في فترة 4 أشهر فيه كثير من الغرابة واللامنطق حيث إنه لم يقم بممارسة العمل الفعلي في الفريق السدي حول له أول مرة وبالتالي ينقل إلى منصب آخر مما يدل على أن قرارات الشركة إما أن تكون غير مدروسة ومتخبطة أو أن «وراء الأكمة» وراءها هذه التغييرات جاءت لخدمة أشخاص بعينهم وليس لمصلحة الهبكل التنظيمي للشركة كما هو المفترض.

وهو أسلوب دائماً ما يتبع من قبل الإدارات الهدف منه استبعاد بعض الأسماء بقصد عدم ترقيتها ويعتبر عنصراً هداماً للطاقت، كما أنه يعد سبباً لإحباط كثير من الموظفين عندما يتعرضون لمثل هذا الفعل، علماً بأن هذا الفعل يتعارض مع «إتاحة فرص التدرج والتعاقب الوظيفي أمام الموظفين المؤهلين لشغل الوظائف الإشرافية» مما يعد أحد الأفعال التي تصنف ضمن أفعال «إساءة استعمال السلطة» والتي هي أحد أهم الأسباب التي تترد إلغاء القرار سالف الذكر.

الخاتمة

ختماً في سبيل تصحيح الأوضاع والمخالفات الواردة في صحيفة هذا الاستجواب ولا نترك أبواباً إلا وطرقتها ولا سبلاً إلا وسلكناها إلا أننا مع

الأسف لم نجد الجواب المطلوب، لذا التزاماً بالواجب الوطني ومسؤولياتنا الدستورية نقدم هذا الاستجواب وفقاً لما قررته مواد الدستور (100) و(101) من حق دستوري لأعضاء مجلس الأمة في استجواب الوزراء عما يكون قد وقع منهم من أخطاء دستورية أو قانونية أو من الناحية الواقعية والعملية في حدود اختصاصاتهم إذ نصت المادة (100) على أنه «لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم»...

كما تنص المادة (101) على أن «كل وزير مسؤول لدى مجلس الأمة عن أعمال وزارته...» واقتون بحكم نواب الأمة في هذا الشأن.

قال تعالى (ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بما فتبعوا الهوى إن تعدلوا و إن تولوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً) (النساء: 135).

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الأدلة والمستندات التي سوف يتم عرضها في يوم الاستجواب

1- رسالة الرهن من المستشار المالي (Lehman Brothers) لشركة شركة البترول الكويتية العالمية بخصوص القرض ورهن أسهم شركة «ديك الإسرائيلية» في شركة (P.P.S.T) التي تملك شركة البترول الكويتية العالمية 50٪ من أسهمها.

2- محاضر اجتماعات مجلس إدارة شركة (P.P.S.T) التي تملك شركة البترول الكويتية العالمية 50٪ من أسهمها. وهذه المحاضر توضح مدى تعاون الجانب الكويتي مع الشريك الإسرائيلي، وأن الشريك الكويتي قام بكل ما أتبع له من قوة لإرضاء الجانب الإسرائيلي.

3- المراسلات الداخلية في شركة البترول الكويتية العالمية التي تدين «روس بيكر» وأعضاء مجلس إدارة شركة البترول الكويتية العالمية بالتعامل مع الشركات الإسرائيلية.

4- البرازيات السنوية لشركة (P.P.S.T) التي تملك شركة البترول الكويتية العالمية 50٪ من أسهمها التي تبين حجم المبيعات التي تصل إلى أكثر من 3,600,000,000) ثلاثة مليارات وستمائة مليون يورو منذ 2007 إلى وقتنا الحالي.

5- الفواتير التي قامت شركة البترول الكويتية العالمية بدفعها إلى شركة «ديك الإسرائيلية» والفواتير التي قامت شركة «ديك الإسرائيلية» بدفعها إلى شركة البترول الكويتية العالمية.

6- الخطط المحسسية لشركة (P.P.S.T) التي تملك شركة البترول الكويتية العالمية 50٪ من أسهمها.

7- أسماء أعضاء مجالس الإدارة من الجانب الكويتي والجانب الإسرائيلي في شركة (P.P.S.T).

8- أسماء الموظفين من الجانب الكويتي والجانب الإسرائيلي في شركة (P.P.S.T).

9- العرض الذي قدمه «روس بيكر» لإدارة شركة البترول الكويتية العالمية بخصوص هذه الشراكة مع الجانب الإسرائيلي.

10- المعلومات المتعلقة بالشراكة بين شركة IDS (إحدى الشركات التابعة لشركة البترول الكويتية العالمية) والشركات الإسرائيلية.

11- نسخة من الاتفاق السري لشركة (N.S.R.P) والتي يرأس مجلس إدارتها السيد «حسين إسماعيل» رئيس شركة البترول الكويتية العالمية بتقديم أموال شبه رشوة لصرف فيتنامي حتى يوافق على توقيع وثيقة تحويل العملة الفيتنامية إلى دولارات أميركية.